# موسوعة
# الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية
## شرح
# جرائم الأموال العامة
# والتربيح والتزوير وتقليد
# الأختام والمسكوكات المزورة

في ضوء
مختلف الآراء وأحكام محكمة النقض

المستشار
هشام عبد الحميد الجميلي
بمحكمة النقض

طبعة ٢٠١١

# موسوعة
# الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية
## شرح
# جرائم الأموال العامة
# والتزييف والتزوير وتقليد
# الأختام والمسكوكات المزورة
## في ضوء
## مختلف الآراء وأحكام محكمة النقض

المستشار
هشام عبد الحميد الجميلي
بمحكمة النقض

طبعة ٢٠١١

# مقدمة

حظيت جرائم المال العام باهتمام كبير من المشرع، فنظراً لأهمية هذه الجرائم، فلقد نظم المشرع الجرائم التي تقع علي كل ما يمكن أن يسمى بالمال العام، وشدد العقوبة علي ما يرتكب منها، وكان المشرع في شأن حماية المال العام قد أصدر القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٢ بتاريخ ١٩٧٢/٩/١٣، ونص في هذا القانون علي العديد من الجرائم وأحكامها وعقوبتها، إلا أن المشرع أصدر القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات، وقد نص علي استبدال الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات وهو الخاص باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر، ثم نص في المادة الخامسة منه علي إلغاء القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٢، ونظراً لأهمية جرائم المال العام، ولكثرة ما تثيره من لغط وغموض في العمل، ولما كانت جرائم التزييف والتزوير التي غالباً ما ترتبط بجرائم المال العام لا تقل عنها في الأهمية، وكذلك حظيت جرائم تزييف وتزوير العملات باهتمام المشرع، فقد رأيت أن أتناول هذه الجرائم بشرح واف مستعيناً في ذلك بأحدث أحكام محكمة النقض وأحدث الاتجاهات التي أرستها محكمة النقض بمبادئها، وبآراء العديد من شراح القانون في هذا المجال

**المستشار**

**هشام الجميلي**

**بمحكمة النقض**

# الفهرست


## الكتاب الأول
## جرائم العدوان علي المال العام
## الجرائم المضرة
## بالمصلحة العمومية

- أهمية الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية ١١
- علاقة الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية بالتشريعات الجنائية الخاصة ١٢

١٣

## الباب الأول
## الرشـوة
## الفصـل الأول
## الأحكام العامة في الرشوة ١٥

- النص القانوني – المادة ١٠٣ من قانون العقوبات ١٧

١٧

## المبحث الأول
## صفة الموظف العام

- النص القانوني – المادة ١١١ من قانون العقوبات ٢١
- مدلول الموظف العام في القانون الإداري ٢١
- مدلول الموظف العام في جرائم الرشوة ٢٢
- التعيين المعيب للموظف ٢٣
- الموظف العمومي حكماً ٢٤

١-المستخدمون في المصالح التابعة للحكومة أو الموضوعة تحت رقابتها ٢٥

٢٥

● فئات أخري تشغل وظائف ذات أهمية ٢٧
٢- أعضاء المجالس النيابية العامة أو المحلية سواء أكانوا منتخبين أو معينين ٢٨
٣- المحكمون أو الخبراء ووكلاء الديانة والمصفون والحراس القضائيون. ٢٩
٤- كل شخص مكلف بخدمة عمومية ٣٠
٦- أعضاء مجالس إدارة ومديرو مستخدمى المؤسسات والشركات والجمعيات والمنظمات والمنشآت إذا كانت الدولة أو إحدى الهيئات العامة تساهم في مالها بنصيب ما بأية صفة كانت ٣١
● المكلف بأداء عمل مؤقت ٣٤
● المفهوم الحقيقي للموظف العام ٣٥
● حالات اعتبار الموظف في حكم الموظف العام التى ورد النص عليها في قوانين خاصة ٣٧
١- العاملون في قانون شركات قطاع الأعمال العام (القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١) ٣٧
٢- القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجي ٣٨
٣- القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى ٣٨
٤- القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن التعاون الزراعي ٣٩
٥- القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بشأن تعاونيات الثروة المائية ٣٩
● حالات خاصة ٣٩
١- الأطباء ٣٩
٢- شهادة الزور ٤٠

## المبحث الثانى
## العمل الوظيفي ٤١


- المقصود بالاختصاص في جريمة الرشوة ٤٢
- تحديد الاختصاص بناء علي التعارف الوظيفي ٤٣
- توافر الصفة وقت ارتكاب جريمة الرشوة ٤٣
- توافر الصفة الظاهرة ٤٤
- الدفع بانتفاء اختصاص الموظف بالعمل ٤٦
- أحكام محكمة النقض ٤٧


## المبحث الثالث
## الزعم بالاختصاص ٥٩


- مفهوم الزعم بالاختصاص ٥٩
- الزعم بوظيفة منبتة الصلة عن الوظيفـــة الأصـــلية يـــشكل جريمة نصب ٦١
- تعديل التهمة إلي جريمة النصب يوجب تنبيه المتهم ٦٢
- الزعم بالاختصاص يتوافر ولو لم يفصح عنه الموظف ٦٣
- الزعم بالاختصاص المفضوح ٦٤
- الامتناع عن أداء العمل ٦٥
- الجهة الإدارية هي المرجع في تحديد اختصاص الموظف ٦٦
- الاعتقاد خطأ بالاختصاص ٦٧
- أحكام محكمة النقض ٦٨


## الفصل الثاني
## جرائم الرشوة ٧٩


- تمهيد: ٧٩

## المبحث الأول
## جريمة الرشوة ٨١

- تعريف الرشوة ٨١
- أركان جريمة الرشوة ٨٢

## الفرع الأول
## صفة الموظف العام ٨٣

- صفة الموظف العام ٨٣
- الدفع بانحسار صفة الموظف العام ٨٣

## الفرع الثاني
## الركن المادى ٨٥
## المطلب الأول
## النشاط الإجرامي للرشوة ٨٧

١- الطلب ٨٧

- علم صاحب الحاجة بالطلب وأثره علي اكتمال الجريمة ٨٨
- شكل الطلب ٨٩

٢- القبول ٩٠

- جدية القبول ٩٠

٣- الأخـــذ ٩٣

- الشروع فى الرشوة ٩٣
- سبب الرشوة ٩٤
- سبب الرشوة في المادة ١٠٣ عقوبات ٩٥
- (أداء عمل من أعمال الوظيفة) ٩٥
- مصادر اختصاص الموظف ٩٦

- انتحال صفة وظيفة منبتة الصلة بوظيفة الجاني لا تقوم بهـا جريمة الرشوة ٩٧
- الدفع بعدم اختصاص الموظف ٩٨
- مثال في جريمة رشوة ١٠١

**المطلب الثاني**
**موضوع النشاط الإجرامي** ١٠٣

- (مقابل الرشوة) ١٠٣
- السلع والأفعال غير المباحة كمقابل للرشوة ١٠٤
- التناسب بين المقابل والفعل المادى ١٠٤
- انتفاء مقابل الرشوة ١٠٦
- الرشوة وجريمة المكافأة اللاحقة ١٠٧

**الفرع الثالث**
**الركن المعنوى** ١٠٩

- إثبات القصد الجنائي ١١١
- العلم بالصفة وإرادة الفعل ١١١
- القصد لدي الراشي والمرتشي ١١٢
- قصد الوسيط ١١٣
- وقوع الرشوة نتيجة تدبير سابق ١١٣
- أحكام محكمة النقض ١١٤

**المبحث الثاني**
**الإخلال بواجبات الوظيفة**
**الرشوة اللاحقة** ١٤٣

- الإخلال بواجبات الوظيفة ١٤٣
- صور الإخلال بواجبات الوظيفة ١٤٤

● أمثلة عملية للإخلال بواجبات الوظيفة ١٤٦
● المكافأة اللاحقة ١٤٧
● القصد الجنائي ١٤٨
● أحكام محكمة النقض ١٤٩
● أمثلة لقيد ووصف في جرائم الإخلال بواجبات الوظيفة ١٦٧

**المبحث الثالث**
**قصد عدم القيام بالعمل** ١٦٩

● قصد عدم القيام بالعمل أو عدم الامتناع عنه أو عدم الإخلال به ١٦٩
● أحكام محكمة النقض ١٧١

**المبحث الرابع**
**العقـوبـة** ١٧٥

● مثال علي توقيع العقوبة في حالة الارتباط بين جرائم منهـا الرشوة ١٧٥
● رأي الهيئة العامة للمواد الجنائية بمحكمة النقض ١٧٦

**المطلب الأول**
**عقوبة الرشوة** ١٧٩

أولاً: العقوبة الأصلية ١٧٩
ثانياً: الغرامة – عقوبة تكميلية ١٨٠
ثالثاً: المصادرة كعقوبة تكميلية ١٨١
● حالات لا محل للمصادرة فيها ١٨١
● المصادرة في حالة الإدانة بجريمة عرض الرشوة التـي لـم تقبل من الراشي (المادة ١٠٩ مكرراً عقوبات) ١٨٢
● مدى جواز مصادرة مبلغ الرشوة في حالة الإبلاغ عنها ١٨٣

- العقوبات التبعية ١٨٣
- خصائص عقوبة المادة ٢٥ عقوبات ١٨٥

أولاً: القبول في أي خدمة في الحكومة مباشرة أو بصفة متعهـد أو ملتزم أياً كانت أهمية الخدمة ١٨٥

- تأبيد الحرمان ١٨٥

ثانياً: التحلي برتبة أو نيشان ١٨٥

ثالثاً: الشهادة أمام المحاكم مدة العقوبة إلا على سبيل الاستدلال ١٨٦

- قصر الحرمان على الشهادة أمام المحاكم ١٨٦
- مدة الحرمان من أداء الشهادة ١٨٦

رابعاً: إدارة أشغاله الخاصة بأمواله وأملاكه مدة اعتقاله ١٨٦

- نطاق الحرمان ١٨٦
- استثناء من الحرمان ١٨٧
- تعيين قيم لإدارة أموال المحكوم عليه ١٨٧
- مدة الحرمان ١٨٧

خامساً: الحرمان من عضوية المجالس المحلية ١٨٨

سادساً: صلاحيته لأن يكون عضواً فى المجالس المحلية وغيرها ١٨٨

- أحكام محكمة النقض ١٨٩

**المطلب الثاني**
**الإعفاء من العقوبة** ١٩٧

- المستفيد من الإعفاء ١٩٧
- حالات الإعفاء ١٩٨

١- الإخبار عن الجريمة ١٩٨

- الجهات الواجب الإخبار أمامها ١٩٨
- الاعتراف بالجريمة ١٩٩

- العدول عن الاعتراف ١٩٩
- صدور الاعتراف يوجب علي المحكمة أعمال أثره ٢٠١
- الإنكار فى التحقيقات لا يسلب فرصة التمتع بالإعفاء أمام المحكمة ٢٠١
- حرية الاعتراف ٢٠٢
- آثار إعمال المادة ١٠٧ مكرر ٢٠٢
- العذر المعفى من العقوبة يكون في حالة الجريمة التامة دون الشروع ٢٠٣
- أحكام محكمة النقض ٢٠٤

**المطلب الثالث**
**العقوبة المشددة في الرشوة** ٢١٣

- تشديد العقوبة ٢١٣

**الفصل الثالث**
**الجرائم الملحقة بالرشوة** ٢١٧

**المبحث الأول**
**جريمة المكافأة اللاحقة** ٢١٩

- أركان الجريمة ٢١٩

أولاً: صفة الموظف العام ٢٢٠

ثانياً: الركن المادي ٢٢٠

ثالثاً: الركن المعنوي ٢٢٢

- الفرق بين المادة ١٠٣ والمادة ١٠٥ عقوبات. جريمة الرشوة وجريمة المكافأة اللاحقة ٢٢٢
- العقوبة ٢٢٣
- أحكام محكمة النقض ٢٢٤

## المبحث الثاني
## جريمة الاستجابة للرجاء أو التوصية والوساطة

٢٢٩
• أركان الجريمة ٢٢٩
أولاً: صفة الموظف العام ٢٢٩
ثانياً : الركن المادى ٢٣٠
١- رجاء أو توصية أو واسطة ٢٣٠
• الرجاء ٢٣٠
• الوساطة ٢٣٠
• التوصية ٢٣٠
٢- الاستجابة للرجاء أو التوصية أو الوساطة ٢٣١
• نوعين من الاستجابة ٢٣٢
• الركن المعنوي ٢٣٤
• العقوبة ٢٣٤

## المبحث الثالث
## رشوة المستخدم في المشروعات الخاصة

٢٣٥
• أركان الجريمة ٢٣٥
١- صفة الموظف ٢٣٦
• الركن المادي ٢٣٧
• الركن المعنوي ٢٣٨
• العقوبة ٢٣٨
• الشروع غير معاقب عليه ٢٣٩
• تشديد العقوبة ٢٣٩

## المبحث الرابع
## جريمة رشوة الموظفين في الشركات والنقابات والجمعيات التعاونية

٢٤١
• أركان الجريمة ٢٤٢
أولاً: الشرط المفترض: صفة الجاني ٢٤٢
• مدلول النقابات ٢٤٢
• العاملون الخاضعون للقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن قطـاع الأعمال العام ٢٤٤
• الخلاصة ٢٤٥
ثانياً: الركن المادي ٢٤٥
ثالثاً: الركن المعنوي ٢٤٥
• أحكام محكمة النقض ٢٤٦

## المبحث الخامس
## جريمة استغلال النفوذ

٢٤٩
• أركان الجريمة ٢٥٠
١- طلب أو قبول أو أخذ عطية أو الوعد بها ٢٥٠
٢- التذرع بالنفوذ ٢٥١
• المقصود بالنفوذ ٢٥١
• المقصود بالتذرع بالنفوذ ٢٥٢
• متي تعتبر الجريمة نصب ٢٥٣
٣- الحصول أو محاولة الحصول على مزية ٢٥٤
• شروط المزية ٢٥٤
• الركن المعنوى ٢٥٥
• العقوبة ٢٥٦

أحكام محكمة النقض ٢٥٦

## المبحث السادس
## جريمة الشخص المعين لأخذ الفائدة ٢٦٧

- صفة المستفيد من الرشوة ٢٦٧
- الركن المادى ٢٦٨
- الركن المعنوي ٢٦٩
- أحكام محكمة النقض ٢٧٠

## المبحث السابع
## جريمة عرض رشوة غير المقترن بقبول ٢٧٣

- أركان الجريمة ٢٧٤

أولاً: صفة المعروض عليه ٢٧٤

ثانياً: الركن المادى ٢٧٥

١- عرض الرشوة ٢٧٥

- اختصاص الموظف بالعمل المطلوب ٢٧٧
- الدفع بعدم الاختصاص بالعمل. دفاع جوهري ٢٧٧

٢- عدم القبول ٢٧٨

- لا عبرة بنوع العطاء المعروض ٢٧٩
- القصد الجنائى ٢٧٩
- عرض الرشوة لدرء عمل ظالم ٢٨٠
- العقوبة ٢٨٠
- تفريد الغرامة ٢٨١
- أحكام محكمة النقض ٢٨٢

المبحث الثامن
جريمة الوساطة في الرشوة ٢٩٣
● أركان الجريمة ٢٩٤
أولاً: الركن المادي ٢٩٤
١- عرض الوساطة فى الرشوة ٢٩٤
٢- قبول الوساطة فى الرشوة ٢٩٥
ثانياً: الركن المعنوي ٢٩٦
● العقوبة ٢٩٦
● العقوبة المشددة ٢٩٧
● أحكام محكمة النقض ٢٩٧
الفصل الرابع
القيود والأوصاف ٣٠٥

الباب الثاني
اختلاس المال العام
والعدوان عليه والغدر ٣١١

الفصـــل الأول
الأحكام العامة في جرائم اختلاس المال العام
والعدوان عليه والغدر ٣١٣
المبحث الأول
صفة الموظف العام ٣١٥
● المقصود بالموظف العام ٣١٦

(أ) القائمون بأعباء السلطة العامة والعاملون في الدولة ووحدات الإدارة المحلية ٣١٧
(ب) رؤساء وأعضاء المجالس والوحدات والتنظيمات الشعبية وغيرهم ممن لهم صفة نيابية عامة سواء كانوا منتخبين أو معينين ٣١٨
(جـ) أفراد القوات المسلحة ٣١٩
( د ) كل من فوضته إحدى السلطات العامة في القيام بعمل معين وذلك في حدود العمل المفوض فيه ٣٢٠
(هـ) رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة والمديرون وسائر العاملين في الجهات التي اعتبرت أموالها أموالاً عامة طبقاً للمادة السابقة ٣٢١
● الموظف العام في التشريعات الجنائية الخاصة ٣٢١
١- قانون البنوك رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ٣٢٢
● رفع الدعوي الجنائية ٣٢٢
● طبيعة أموال البنك ٣٢٢
٢- القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجي ٣٢٣
٣- القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي ٣٢٤
٤- القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن التعاون الزراعى ٣٢٤
٥- القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بشأن تعاونيات الثروة المائية ٣٢٥
٦- القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن شركات قطاع الأعمال العام ٣٢٦
(و) كل من يقوم بأداء عمل يتصل بالخدمة العامة بناء على تكليف صادر إليه بمقتضى القوانين أو من موظف عام في حكم الفقرات السابقة متى كان يملك هذا التكليف بمقتضى القوانين أو النظم المقررة وذلك بالنسبة للعمل الذي يتم التكليف به. ٣٢٦

● أمثلة علي أشخاص تتوافر فيهم صفة الموظف العام ٣٢٧
● المنازعة في صفة الموظف العام ٣٢٨
● أحكام محكمة النقض ٣٣٠

## المبحث الثانى
## صفة المال العام ٣٣٩

● المقصود بالمال العام ٣٣٩
● المساواة بين ملكية المال العام والإشراف عليه أو إدارته ٣٣٩
● أموال بعض الجهات الأخري ٣٤١
● طبيعة الأموال المتحفظ عليها من النائب العام ٣٤١
● وجوب بيان الحكم كيفية استدلاله على صفة المال العام ٣٤٢
● قصر المادة ١١٩ عقوبات علـي جـرائم الاخـتلاس دون الرشوة ٣٤٣
● أحكام محكمة النقض ٣٤٤

## المبحث الثالث
## العقـوبة ٣٤٧

### الفرع الأول
### العزل والغرامة النسبية والرد ٣٤٩

١- العزل ٣٤٩
● نطاق المادة ٢٥ عقوبات ٣٤٩
● خصائص عقوبة المادة ٢٥ عقوبات ٣٥٠
● العزل كعقوبة تكميلية فى الجنايات ٣٥١
● تأقيت العزل لا يكون إلا فى حالة الحكم بالحبس ٣٥٢
● تأقيت العزل في المادة ١١٨ عقوبات ٣٥٢
٢- الغرامة ٣٥٣

- حالة خاصة بتعدد الغرامة عند تعدد المتهمين ٣٥٣
- الغرامة في حالة الشروع ٣٥٤

٣- الرد ٣٥٥

- الرد والغرامة النسبية يكون علي أصل المبلـغ المخـتلس لا علي الفوائد ٣٥٦
- تحديد المبلغ موضوع الرد في الحكم ٣٥٦
- وفاة المتهم لا تحول دون الحكم بالرد ٣٥٦
- ضبط المبلغ موضوع الجريمة قبل صدور الحكم ٣٥٧
- أحكام محكمة النقض ٣٥٧

**الفرع الثاني**
**التدابير العقابية** ٣٧٥

- الشرح ٣٧٥
- أحكام محكمة النقض ٣٧٧

**الفرع الثالث**
**تخفيف العقوبة** ٣٧٩

- شروط إعمال النص ٣٨٠
- جواز الإحالة إلى محكمة الجنح ٣٨١
- الجناية المحالة إلي محكمة الجنح وأثرها في سقوط العقوبـة وانقضاء الدعوى الجنائية ٣٨١
- المنازعة في قيمة المال المختلس ٣٨٢
- سداد المتهم جزء من المال المختلس يجعله أقل من خمسمائة جنيه لا يعطي الحق في التخفيف ٣٨٣
- أحكام محكمة النقض ٣٨٤

## الفرع الرابع
## الإعفاء من العقوبة ٣٩١

- الدفع بالإعفاء من العقوبة دفع جوهري ٣٩٣
- أحكام محكمة النقض ٣٩٤

## الفصل الثاني
## القواعد الإجرائية في جرائم اختلاس
## المال العام والعدوان عليه والغدر ٣٩٧

- تمهيد ٣٩٧

## المبحث الأول
## تحريك الدعوي الجنائية ٣٩٩

- رفع الدعوى الجنائية في التشريعات الجنائية الخاصة ٤٠١

١- رفع الدعوي الجنائية في نطاق تطبيق قانون البنوك ٤٠١

٢- رفع الدعوي الجنائية في نطاق تطبيق قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن قطاع الأعمال العام ٤٠٢

٣- قانون تنمية التصدير رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ ٤٠٢

## المبحث الثانى
## التقادم ٤٠٣

## المبحث الثالث
## المنع من التصرف في الأموال ٤٠٧

- تنفيذ الحكم في أموال زوج المتهم وأولاده القصر ٤١٢

## المبحث الرابع
## المحاكمة ٤١٣

- التعليق ٤١٣
- شروط تجنيح جناية المال العام ٤١٤
- نص المادة قبل إلغاء القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ ٤١٤

## المبحث الخامس
## الحكم بالرد في حالة انقضاء الدعوي الجنائية ٤١٧

- الشرح ٤١٧

# الفصل الثالث
# جرائم اختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر ٤٢١

## المبحث الأول
## جريمة الاختلاس ٤٢٣

- تعريف الاختلاس ٤٢٤
- أركان جريمة الاختلاس ٤٢٦

### الفرع الأول
### صفة الموظف العام ٤٢٧

- مدلول الموظف العام ٤٢٧
- توافر صفة الموظف العام وقت ارتكاب الفعل ٤٣٠
- الدفع بانتفاء صفة الموظف العام ٤٣١

- بيان صفة الموظف العام في الحكم القاضي بالإدانة ٤٣٣
- مثال علي فهم خاطئ لصفة الموظف العام ٤٣٤

**الفرع الثاني**
**محل الاختلاس** ٤٣٥

- الأموال الواردة بالمادة ١١٢ علي سبيل المثال وليس الحصر ٤٣٧
- تحدث الحكم عن ملكية المال ٤٣٧
- مدي وجوب مشروعية حيازة الموظف للمال موضوع الجريمة ٤٣٨
- عدم وجوب بيان مالك الأموال المختلسة ٤٣٨
- شرط كون المال من المنقولات ٤٣٩

**الفرع الثالث**
**الركن المادي** ٤٤١

١- فعل الاختلاس ٤٤١

- ماهية فعل الاختلاس ٤٤١
- صور فعلية لجرائم اختلاس المال العام ٤٤٤
- الشروع في الاختلاس ٤٤٦

٢- وجود المال في حيازة الموظف بسبب وظيفته ٤٤٨

لا يلزم التحري عن صفة المال المختلس وبيان ملكيته للدولة أم للأفراد ٤٥٠

- حيازة الموظف للمال حقيقة أو حكماً ٤٥١
- مجرد وجود العجز لا يدل علي الاختلاس ٤٥٣
- عدم إيراد الدليل عن أن العجز يشكل جريمة الاختلاس - قصور يوجب النقض ٤٥٥

## الفرع الرابع
## القصد الجنائي ٤٥٧

- الشرح ٤٥٧
- إثبات الاختلاس ٤٦٠
- مثال علي تدليل غير سائغ ٤٦١

## الفرع الخامس
## الظروف المشددة ٤٦٣

(أ) إذا كان الجاني من مأموري التحصيل أو المندوبين له أو الأمناء على الودائع أو الصيارفة وسلم إليه المال بهذه الصفة ٤٦٣

- مأمور التحصيل ٤٦٣
- عدم توافر الصفة في المتهم ٤٦٤
- مندوب التحصيل ٤٦٥
- الأمين علي الودائع ٤٦٦
- الصيارفة ٤٦٧

(ب) إذا ارتبطت جريمة الاختلاس بجريمة تزوير أو استعمال محرر مزور ارتباطاً لا يقبل التجزئة ٤٦٧

(جـ) إذا ارتكبت الجريمة في زمن حرب وترتب عليها إضرار بمركز البلاد الاقتصادي أو بمصلحة قومية لها ٤٦٩

- العقوبة ٤٧٠
- أحكام محكمة النقض ٤٧١
- أمثلة لقيود وأوصاف جرائم اختلاس مرتبطة بجرائم تزوير ٤٩٤
- ملاحظات عامة علي تحقيق جرائم المال العام ٤٩٨
- تشكيل لجنة جرد ٤٩٩
- حلف اليمين ٤٩٩

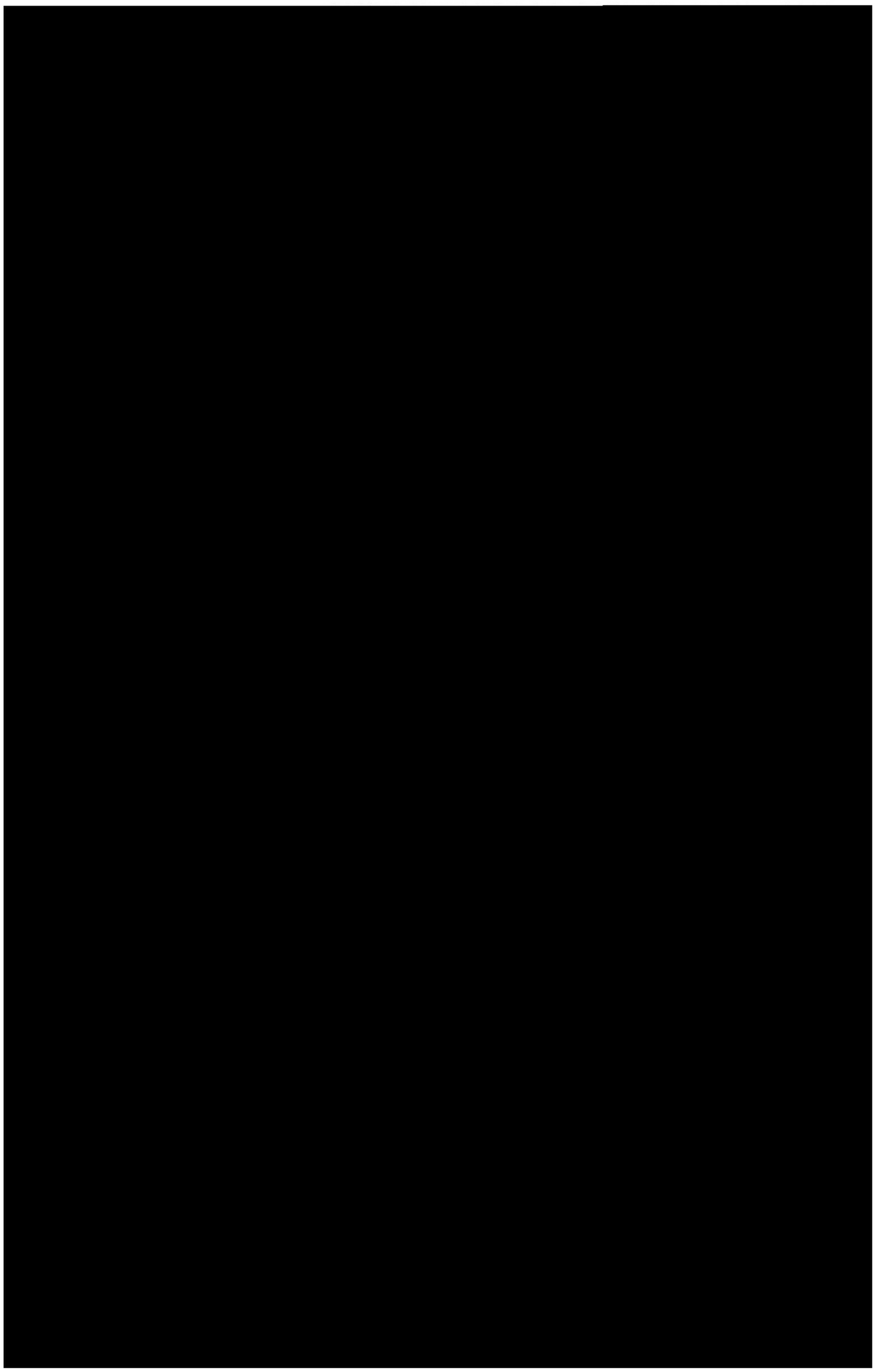

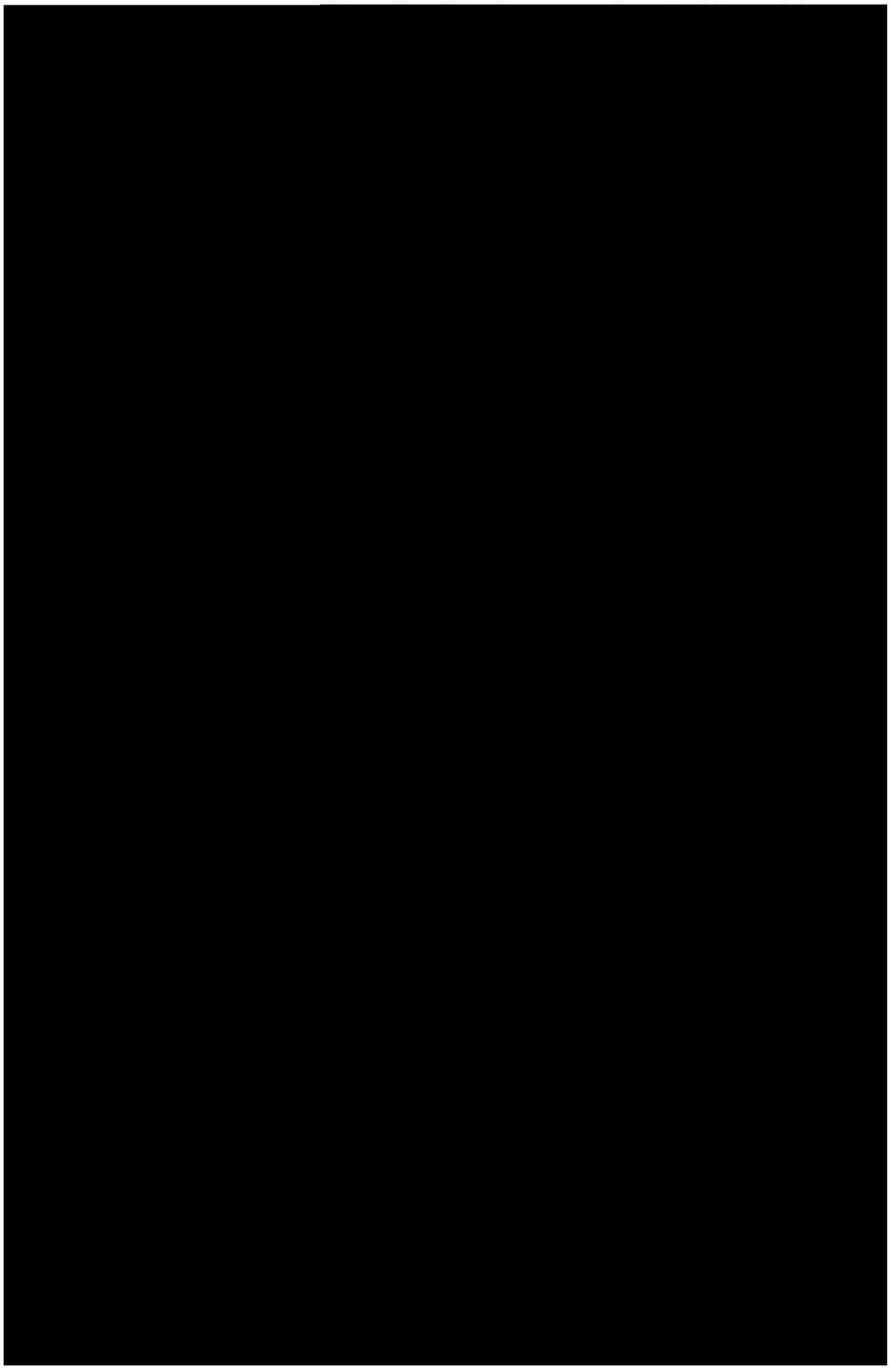

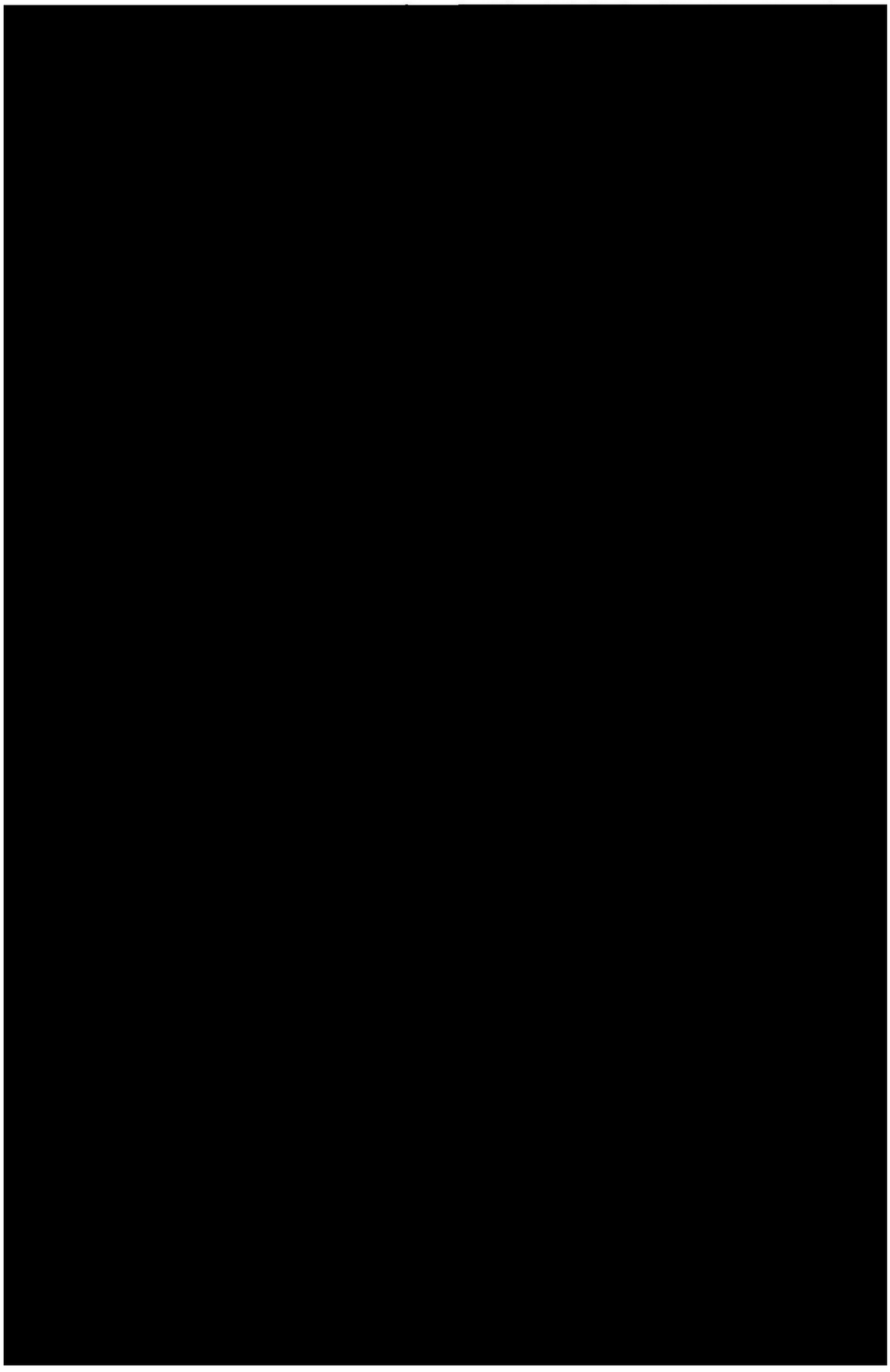

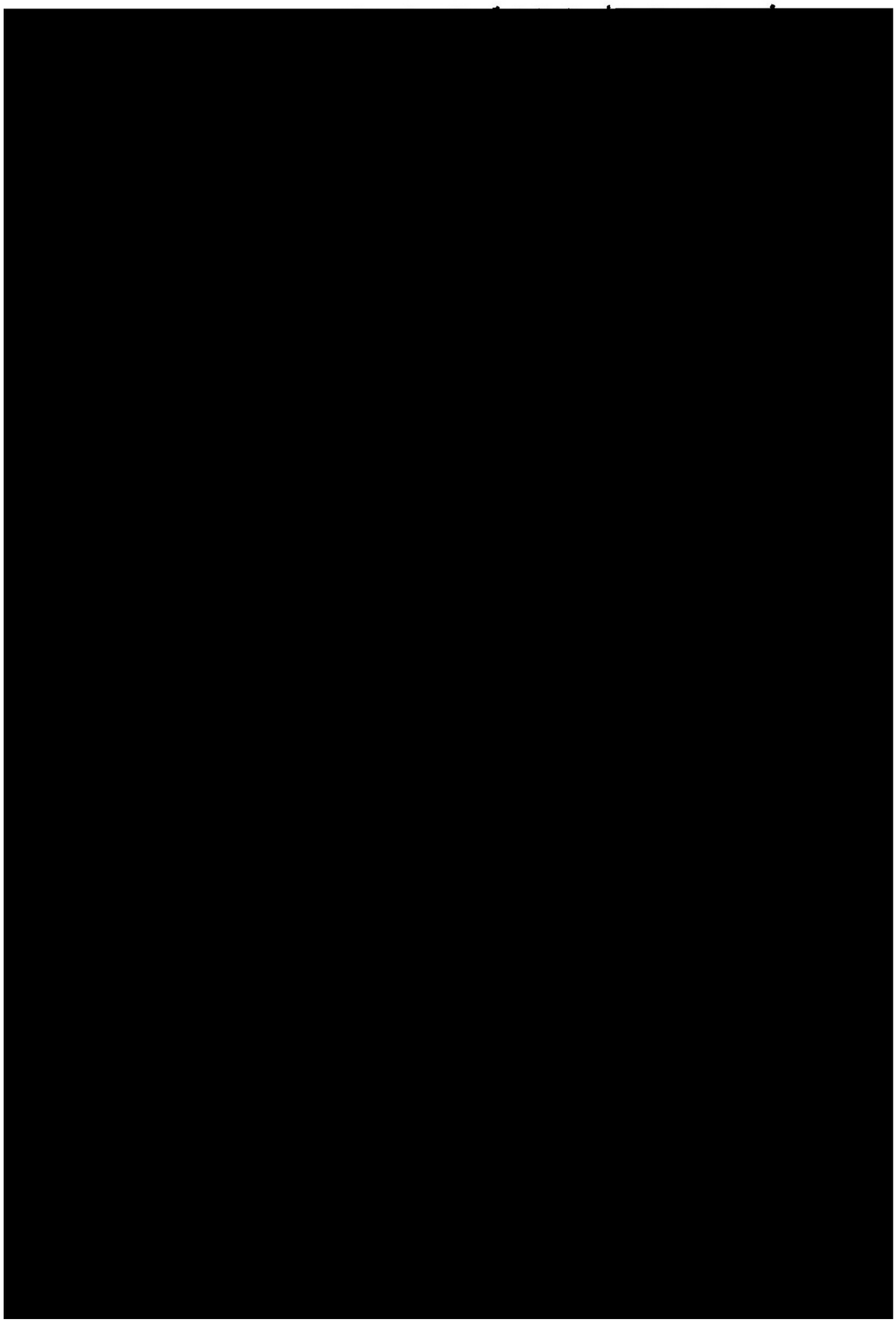

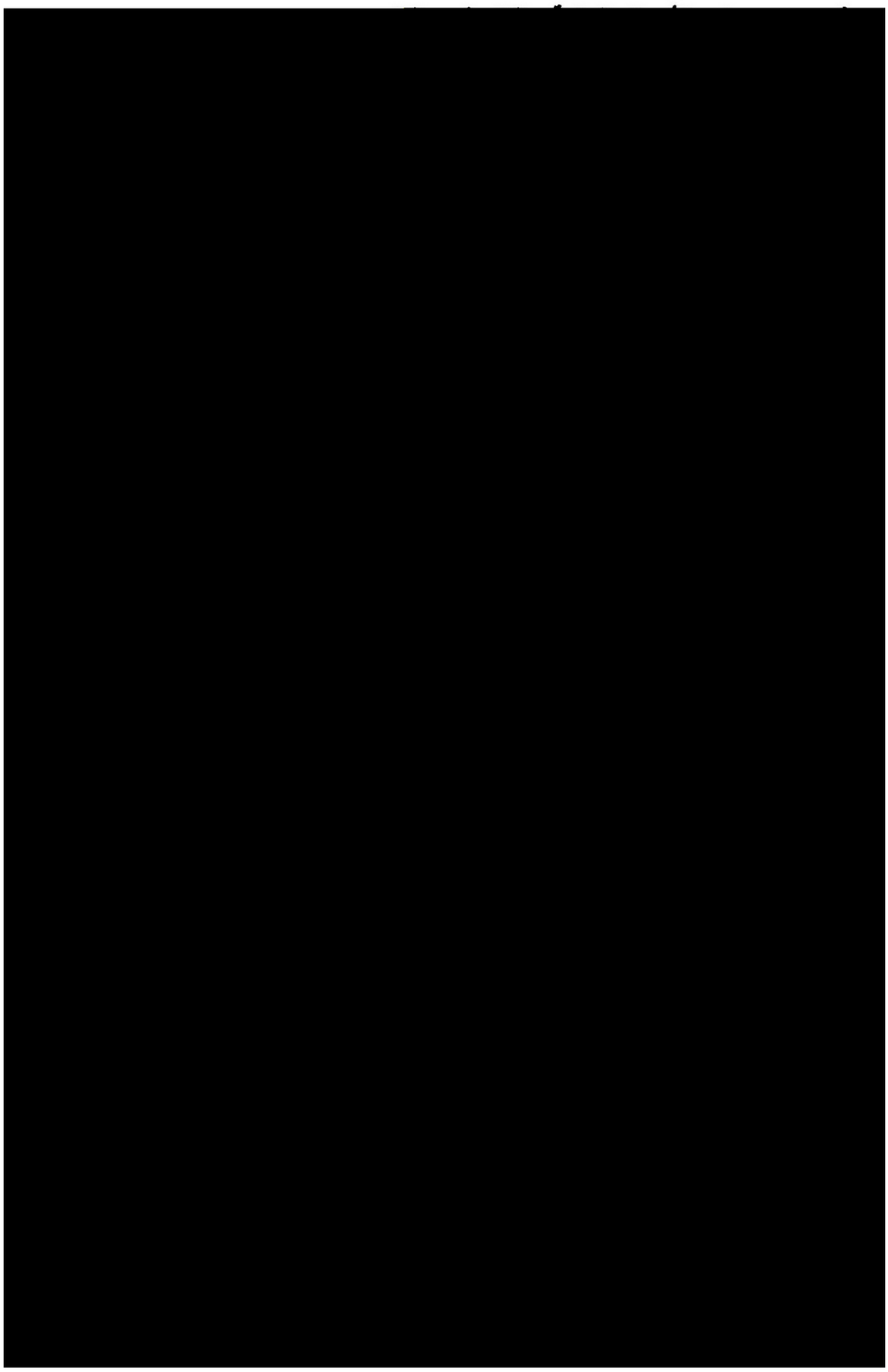

- ركن العمد ٦٤٢
- الضرر ٦٤٢
- جسامة الضرر ٦٤٣
- المراد بجهة عمل الموظف ٦٤٥

٣- القصد الجنائي ٦٤٥

- الضرر غير الجسيم ٦٤٦
- العقوبة ٦٤٦
- حالة خاصة برفع الدعوى الجنائية ٦٤٦
- رفع الدعوى الجنائية في قانون البنك المركـــزى ٨٨ لـــسنة ٢٠٠٣ ٦٤٦
- رفع الدعوى الجنائية في قانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ٦٤٧
- أحكام محكمة النقض ٦٤٨

**المبحث الرابع**
**جرائم الإضرار غير العمدي بالأموال والمصالح** ٦٥٥
**الفرع الأول**
**التسبب خطأ في إلحاق ضرر جسيم بالأموال والمصالح** ٦٥٧

- أركان الجريمة ٦٥٨

١- صفة الموظف العام ٦٥٨

٢- الركن المادي ٦٥٨

- الخطأ غير العمدي ٦٥٨
- صور الخطأ ٦٥٩

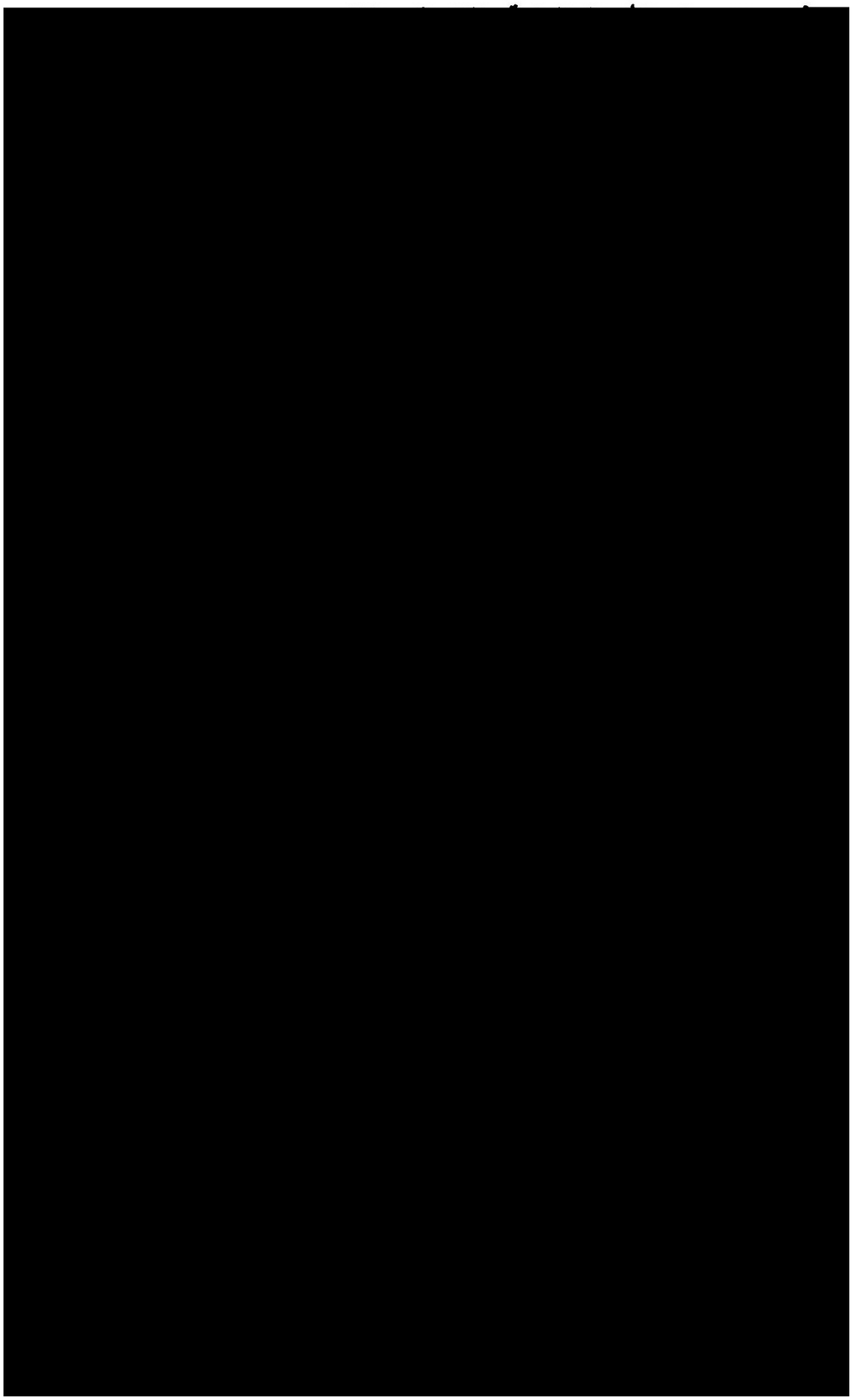

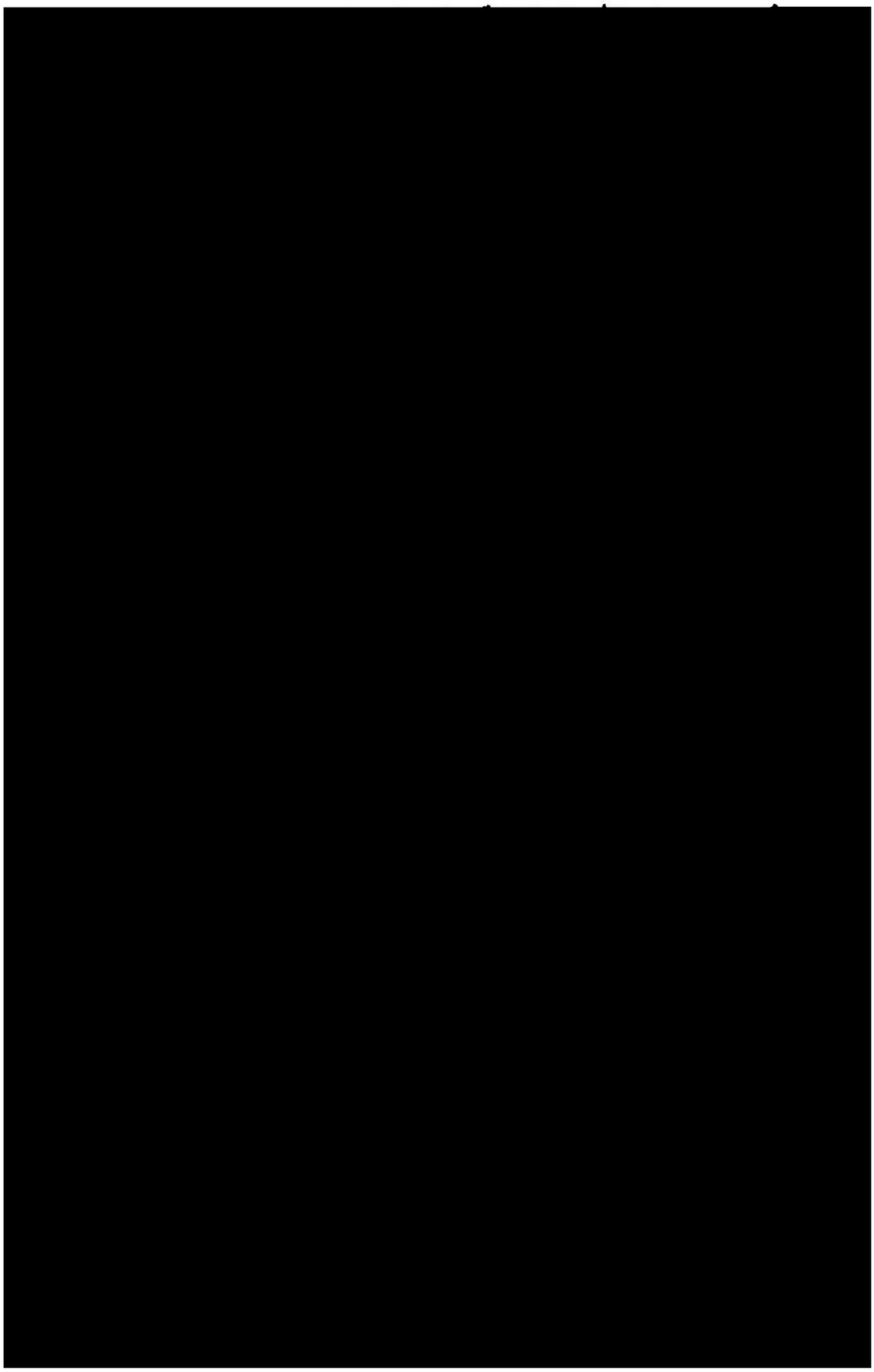

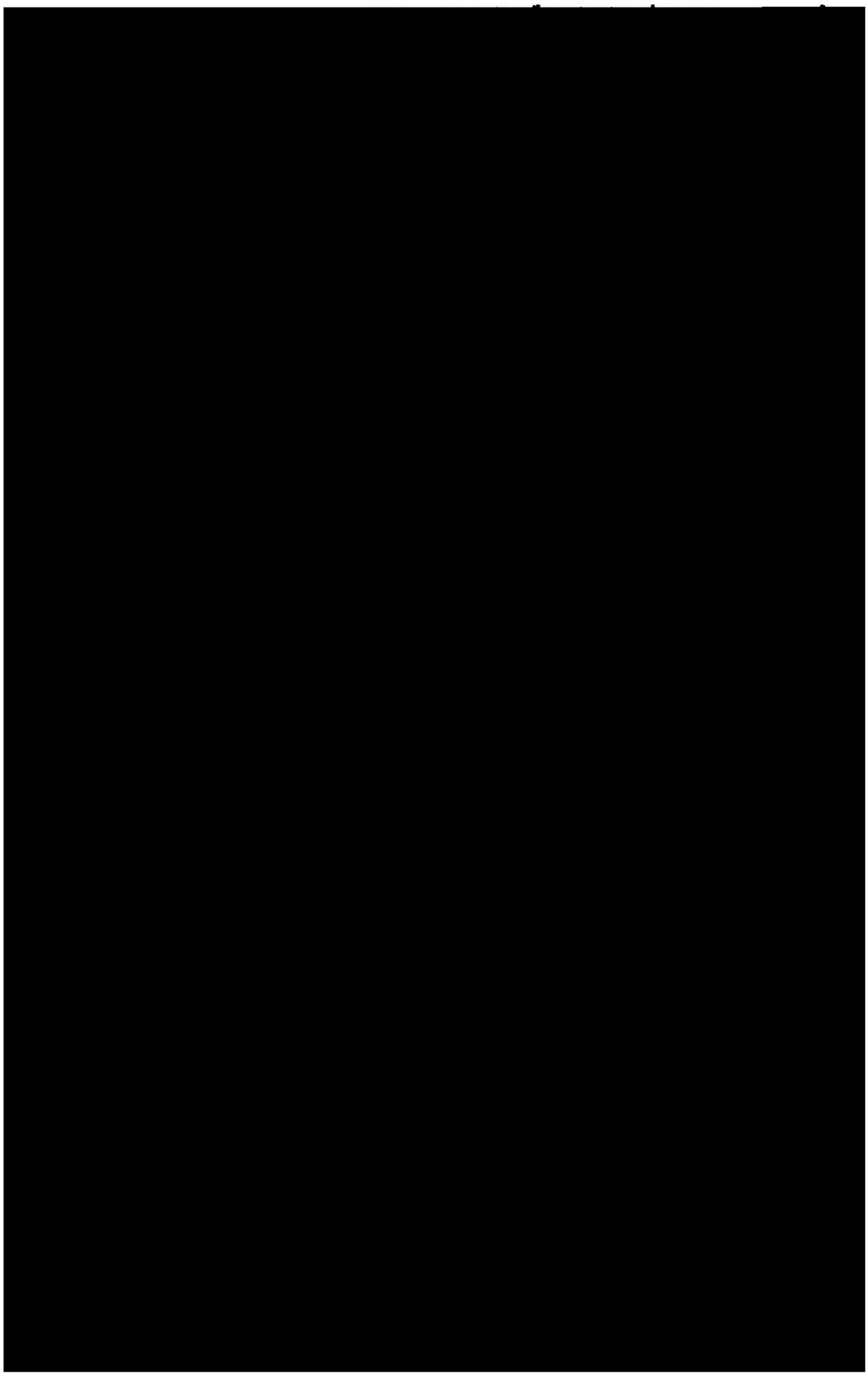

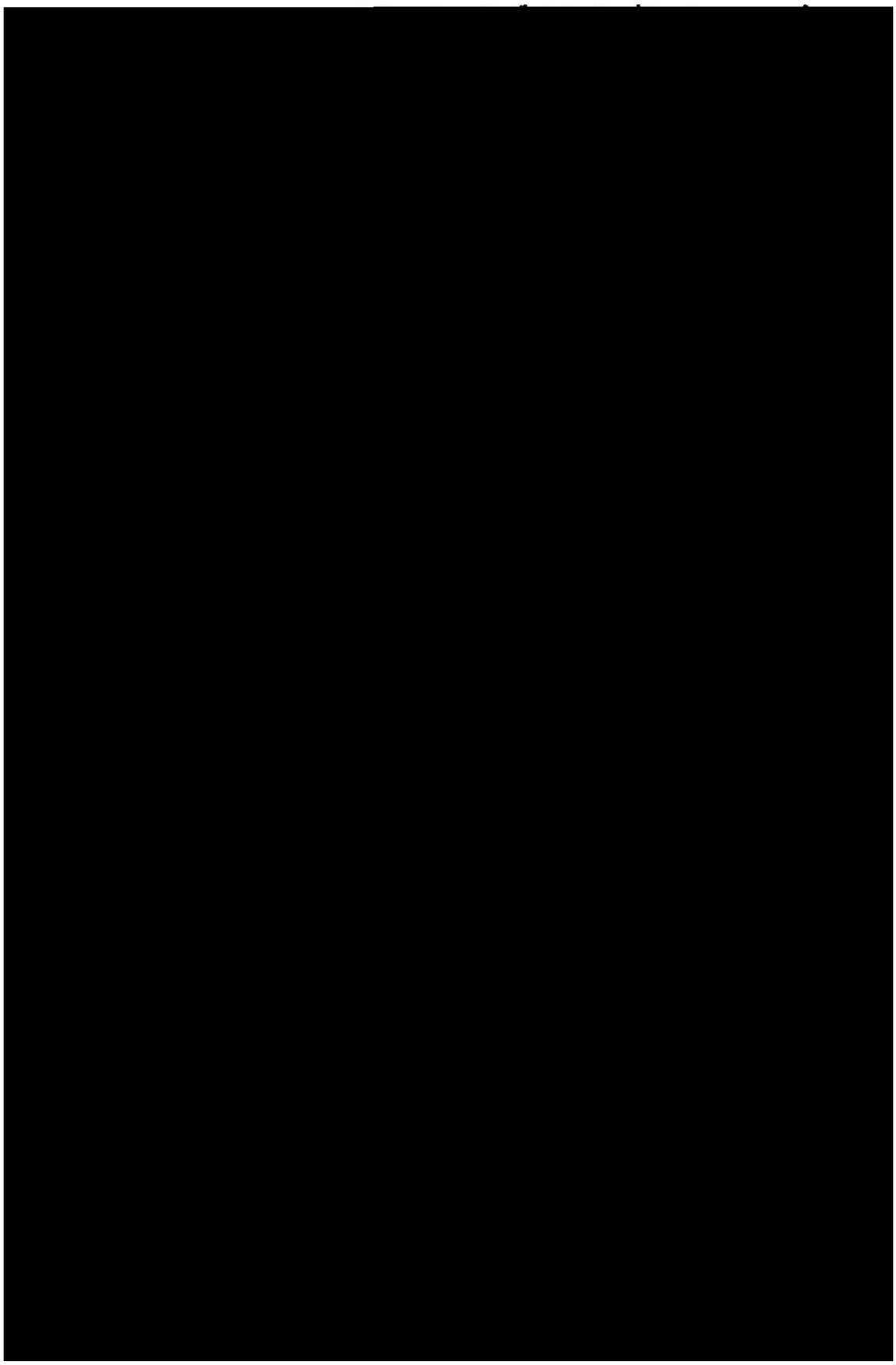

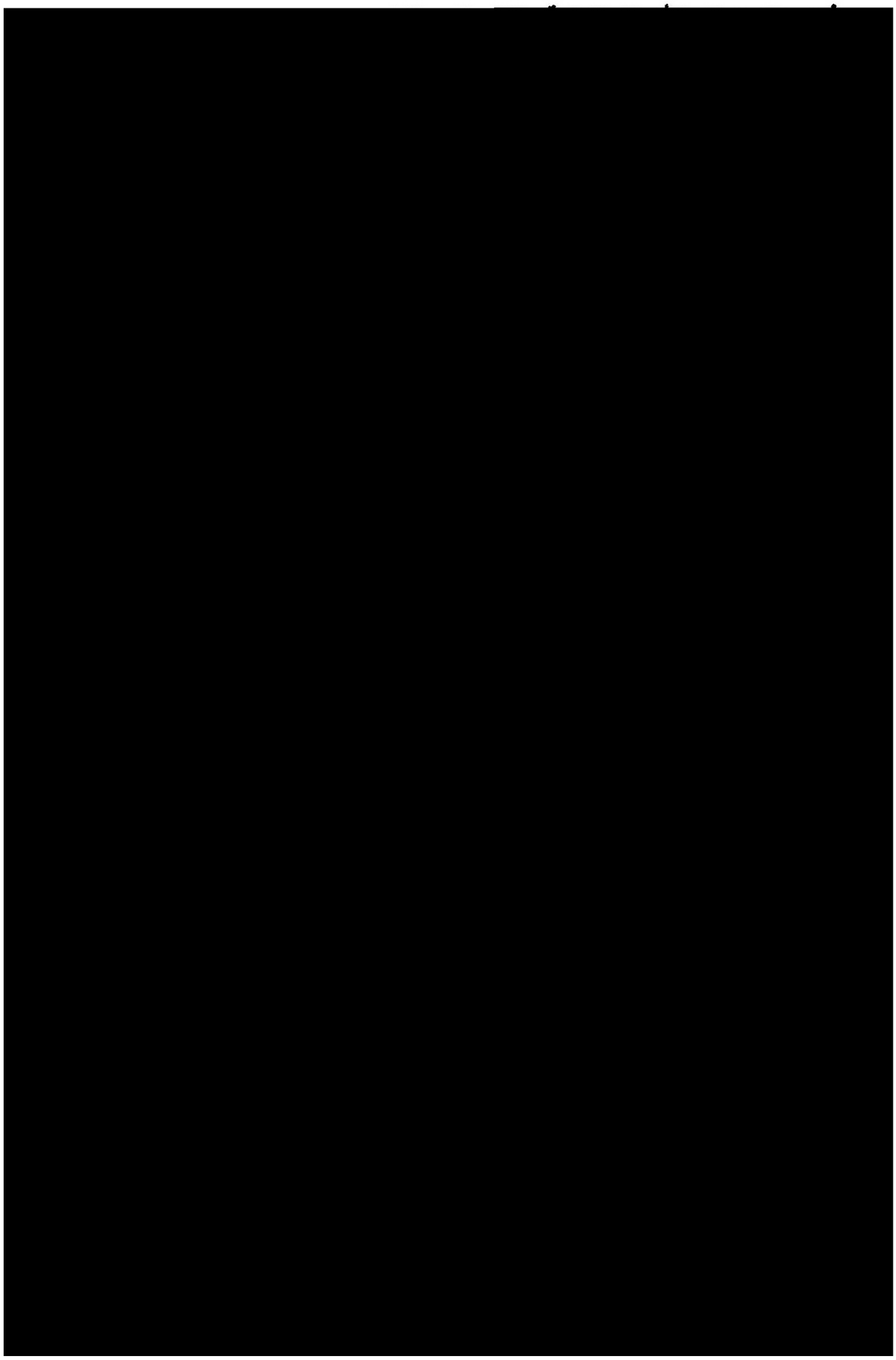

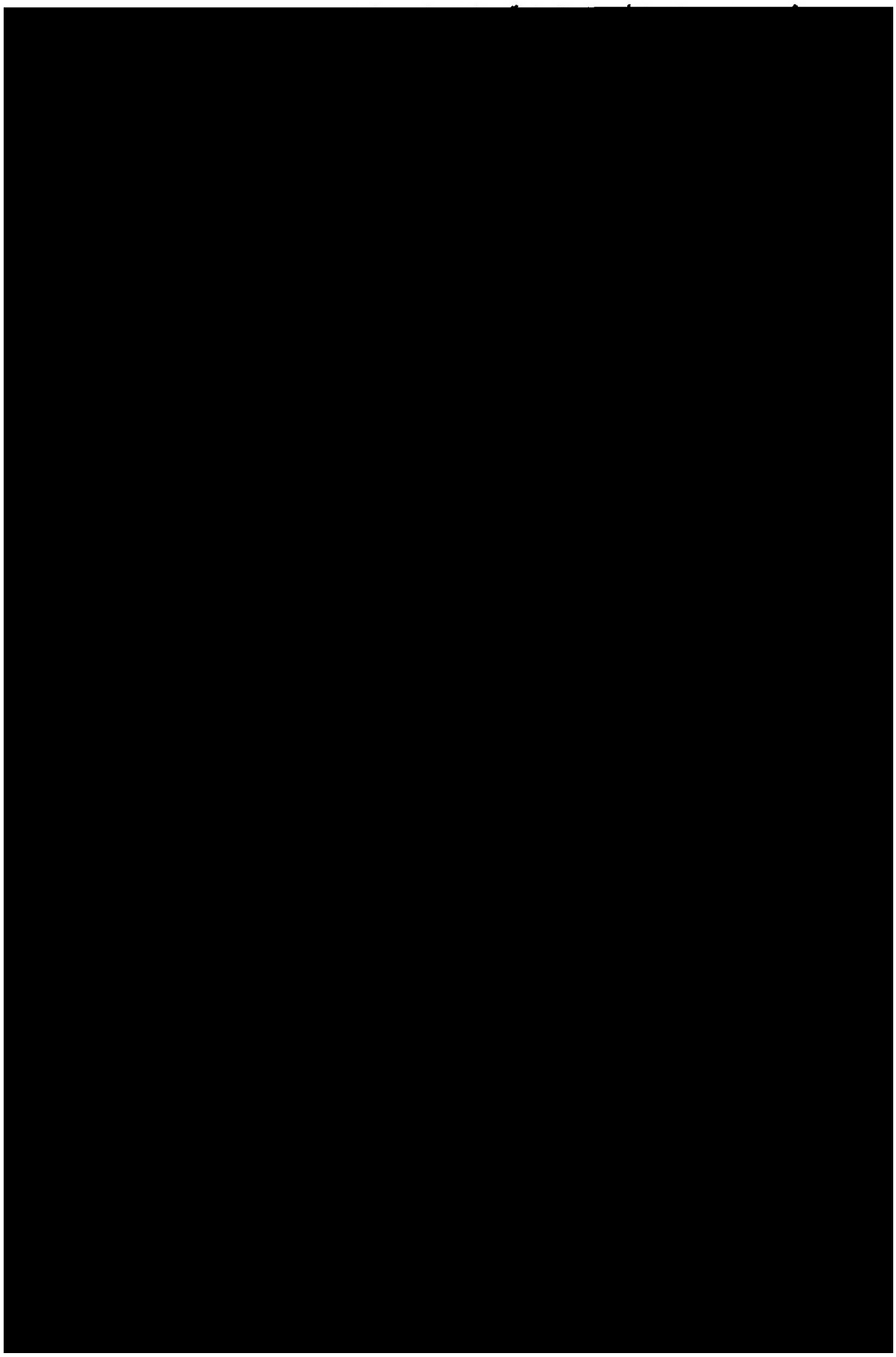

● مثال لاستظهار غير سائغ للقصد الجنائي ٧٨٩
● مجرد استعمال المحرر المزور لا يدل علي التزوير ٧٩٢
● إثبات وقوع التزوير في حق المتهم يغني عن التدليل علـــي استقلال علي توافر القصد الجنائي ٧٩٢

## المبحث الثاني
## التزوير المعنوي

٧٩٥
١- تغيير إقرارات أولى الشأن ٧٩٦
٢- جعل واقعة مزورة فى صورة واقعة صـــحيحة أو واقعـــة غير معترف بها في صورة واقعة معترف بها ٧٩٨
● تغيير المتهم لاسمه في التحقيقات ٨٠١
● انتحال الاسم في أوراق استخراج بطاقة تحقيق الشخصية ٨٠٣
● النص علي جريمة التزوير في قانون خاص ٨٠٤
● التزوير بالترك ٨٠٥
● التزوير وجريمة خيانة الأمانة ٨٠٦

## المبحث الثالث
## جرائم التزوير الأساسية
## التزوير في الأوراق الرسمية
## (جرائم المواد من ٢١١ إلي ٢١٣)

٨٠٩

## الفرع الأول
## المحررات الرسمية

٨١١
● ماهية المحرر الرسمي ٨١١
● إثبات التاريخ ورسمية المحرر ٨١٣
● أنواع المحررات الرسمية ٨١٥
● المحررات الرسمية الأجنبية ٨١٦

• الجمع بين الرسمية والعرفية في محرر واحد ٨١٨

## الفرع الثانى
## تزوير المحررات الرسمية الواقع من الموظف العام ٨٢١

• الموظف العام ٨٢٢
• وقوع التزوير أثناء تأدية الوظيفة ٨٢٤
• المكلف بخدمة عامة ٨٢٦

## الفرع الثالث
## جريمة التزوير في المحرر الرسمية الواقع من غير الموظف العام ٨٢٩

• المقصود بغير الموظف العام ٨٣٠
• أحكام محكمة النقض ٨٣٠
• التعليمات العامة للنيابات ٨٦٤

## المبحث الرابع
## استعمال المحررات المزورة ٨٦٥

• النص القانوني ٨٦٥
• أركان الجريمة ٨٦٦
أولاً : الشرط المفترض – محرر مزور ٨٦٦
ثانياً: الركن المادى – فعل الاستعمال ٨٦٨
• التنازل عن المحرر المزور ٨٧٢
• جريمة استعمال المحرر المزور جريمة مستمرة ٨٧٣
• العقوبة عن ارتكاب جريمة التزوير واستعمال المحرر المزور ٨٧٤
ثالثاً: القصد الجنائي ٨٧٥

● أحكام محكمة النقض ٨٧٨

## الفصل الثانى
## التزوير في المحررات العرفية ٨٩٧

● النص القانوني ٨٩٧

● المحرر العرفي ٨٩٨

● الحكم برد وبطلان سند من المحكمة المدنية وأثـره علـي الجريمة ٩٠٠

● النزول عن التمسك بالمحرر وتطبيق قواعد قانون الإثبـات في المواد المدنية ٩٠١

● الضرر في تزوير المحررات العرفية ٩٠٢

● القصد الجنائي ٩٠٣

● طلب المتهم ندب خبير لتحقيق دفاعه. جوهري ٩٠٤

● أحكام محكمة النقض ٩٠٥

## الفصل الثالث
## جرائم تزوير واستعمال محررات الشركات والجمعيات والنقابات ٩٢١

١- التزوير في محررات القطاع العام ٩٢٢

● التزوير في محررات القطاع العام هو تزوير فى محررات عرفية ٩٢٢

٢- التزوير فى المحررات العرفية الصادرة مـن الـشركات والجمعيات والنقابات ٩٢٣

● التزوير الوارد علي هذه المحررات هو تزوير في محـرر عرفي ٩٢٤

● تزوير بطاقات الائتمان الممغنطة ٩٢٦